ابن اسماعيل قال ابن عدي وضاع ه
صلوا علي فان صلاتكم علي زكاة لكم لان الصلاة عليه مشتملة على ذكر الله
وتعظيم رسوله صلى الله عليه وسلم والاشتغال باداء حقه عن مقاصد نفسه وايثاره
بالدعاء على نفسه تنبيه قال البارزي في الخصائص من
خواصه انه ليس في القرآن ولا غيره صلاة من الله على غيره فهي خصيصة
اختصه الله بها دون سائر الانبياء قال الحليمي والمقصود بالصلاة عليه
التقرب الى الله بامتثال امره وقضاء حق الواسطة الكريمة وقال ابن
عبد السلام ليست صلاتنا عليه شفاعة له فان مثلنا لا يشفع لمثله لكن الله
امرنا بمكافاة من احسن الينا وفائدة الصلاة عليه ترجع الى المصلي
عليه قال ابن حجر رحمه الله تعالى ويتاكد الصلاة عليه في مواضع ورد فيها اخبار
اكثرها باسانيد جياد عقب اجابة المؤذن واول الدعاء واوسطه واخره وفي
اوله آكد وفي اخر القنوت وفي اثناء تكبيرات العيد وعند دخول المسجد والخروج
منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم وعند القيام لصلاة الليل
وختم القرآن وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر
ونسيان الشيء وورد ايضا في احاديث ضعيفة عند استلام الحجر وطنين الاذن
والتلبية وعقب الوضوء وعند العطاس وورد المنع منها عنده ايضا
ش ع ابن مردويه في تفسيره عن ابي هريرة ظاهره انه لم يره لاعلى ولا احق
بالعزو اليه وهو عجب فقد خرجه الامام احمد واخرجه ايضا ابو الشيخ وابن ابي
عاصم والحرث وفي سنده ضعف لكنه يتقوى لتعدد طرقه فربما صار حسنا
صلوا علي صلى الله عليكم قال حجة الاسلام وجه استدعائه في هذا الخبر وما
قبل الصلاة عليه من امته ان الادعية مؤثرة في استدرار فضل الله ورحمته
سيما في الجمع الكبير كالجمعة والجماعة وعرفة فان الهمم اذا اجتمعت وانصرفت
الى طلب ما في الامكان وجوده فاض ما في الامكان من الفيض الحق بوسايل
الروحانيات المترشحين كتدبير العالم السفلي المقتضي لبعدهم ولانه يرتاح
الى ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم اني اباهي بكم الامم ولان ذلك شفقة على
امته بحثهم على ما هو قربة لهم عد عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى
عنهما وابي هريرة معا واخرجه النميري ايضا
صلوا علي وجوبا في اخر صلاتكم بعد التشهد بان تقولوا اللهم صل على محمد هب
واجتهدوا في الدعاء بما جاز من خيري الدنيا والاخرة وقولوا ان اردتم الاكمل اللهم
صل على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم
انك حميد مجيد ه حامد لافعال خلقه باثابتهم عليها او
محمود باقوالهم وافعالهم مجيد اي ماجد وهو الكامل شرفا وكرما حم ن
وابن سعد في الطبقات وسمويه والبغوي والماوردي وابن قانع طب ه الثلاثة
في معجم الصحابة وكذا ابو نعيم وابن منده وابن عبد البر وعبد الله بن احمد طب
كلهم عن زيد بن خارجة الانصاري الخزرجي الحارثي قال ابن الاثير وزيد هذا

هو

هذا هو الذي تكلم بعد الموت على الصحيح فتكلم بكلام حفظ في ابي بكر وعمر رضي الله
تعالى عنهما ثم مات ثانيا من المصنف لصحته وليس كما قال فيه عيسى
ابن يوسف قال في اللسان لا صلة قال الدارقطني مجهول
وعثمان بن حكيم قال الذهبي في الذيل قال ابن معين مجهول
وخالد بن سلمة قال في الضعفاء مرجئ يبغض عليا ن
صلوا على انبياء الله ورسله من عطف الاخص على الاعم وفيه تصريح
بالصلاة عليهم وقوله فان الله بعثهم كما بعثني وارد مورد
التعليل لما قبله وحكمة مشروعية الصلاة عليهم لما بذلوا اعراضهم فيه
لاعدائه فنالوا منهم وسبوهم اعاضهم الله الصلاة عليهم وجعل لهم اطيب
الثناء في السماء والارض واخلصهم بخالصة ذكرى الدار فالصلاة عليهم
مندوبة لا واجبة بخلاف الصلاة على نبينا اذ لم ينقل ان الامم السابقة
كان يجب عليهم الصلاة على انبيائهم كذا بحثه القسطلاني تنبيه
في الروض اصل الصلاة الحنو والانعطاف من الصلا وهو العرق فان في الظهر
ثم قالوا صلى عليه اي انحنا له رحمة له ثم سموا الرحمة حنوا وصلاة اذا
ارادوا المبالغة فيها فقولك صلى الله عليه ارق وابلغ من رحمه في الحنو
والعطف والصلاة اصلها في المحسوسات ثم عبر بها هنا المعنى
مبالغة ومنه قيل صليت على الميت اي دعوت له دعاء من يحنو عليه
ويعطف اليه ولذلك لا تكون الصلاة بمعنى الدعاء على الاطلاق لا يقول صليت على العدو
اي دعوت له انما يقال صليت عليه في الحنو والرحمة لانها في الاصل انعطاف
فمن اجل ذلك عديت في اللفظ بعلى فيقول صليت عليه اي حنوت عليه ولا تقول
في الدعاء الا دعوت له فتعدي الفعل باللام الا ان تريد الشر والدعاء على اهل
العداوة على العدو فقد افترق ما بين الصلاة والدعاء واهل اللغة اطلقوا ولا
بد من التقييد عن ابن ابي عمر هب عن ابي هريرة قال
ابن حجر رحمه الله تعالى وسنده واه خط في ترجمة الحسين التميمي المؤدب
عن انس وفيه عنده علي بن احمد البصري قال الذهبي في الضعفاء الابعد
لا يعرف حديث كذب به ن
صلوا على النبيين والمرسلين اذا ذكرتموني فانهم قد بعثوا كما بعثت
ولولاهم لهلكت بواطن الخلق بنزول الشكوك وعذاب الحيران فبهم ثبت
اليقين واستراحت البواطن والقلب بما حل بقلب كل معبود محجوب
وفيه وفيما قبله مشروعية الصلاة على الانبياء استقلالا والحق بهم
الملائكة لمشاركتهم لهم في العصمة قال ابن حجر رحمه الله تعالى وقد
ثبت عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اختصاص ذلك بالنبي صلى الله
عليه وسلم اخرجه ابن ابي شيبة قال ما اعلم الصلاة تنبغي على احد
من احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم قال اعني ابن حجر رحمه الله تعالى
وهذا اسند صحيح وحكي القول به عن مالك رضي الله تعالى عنه ووجدت بخط بعض

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)